

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولاحتته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار:****(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي بناحية بايل - مركز تلا - محافظة المنوفية ، الواقعة بحوض الكومات غرة (٧٧) بمقطع (٢١ ط، ٢٢ س) ، وذلك لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

**(المادة الثانية)**

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ صفر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٣ سبتمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

#### مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١

الشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٦١٣٠ المؤرخ ٢٠٢١/٧/٢٨ المتضمن طلب الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي إضفاء صفة النفع العام على قطعة الأرض بمساحة (٧ ف، ٢١ ط، ٢٢ س) الكائنة بحوض الكومات نمرة (٧) بناحية بابل - مركز تلا بمحافظة المنوفية والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر ، وذلك لإقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي عليها وحدودها كالتالي :

الحد الشرقي : بطول ١٥٣ م .

الحد القبلي : منكسر بطول ٦٢ م  $165.62 + 8.54 + 8.40$  م .

الحد الغربي : بطول ٥٠ م  $200.50$  .

الحد البحري : منكسر بطول ٢٤ م  $158.24 + 43.70$  .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته .

حيث الثابت من كتاب محافظة المنوفية المشار إليه أن الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي أودعت مبلغ (٣٠، ٦٣٤، ١٧٧٩٦٣٤) جنيهًا لدى مديرية المساحة بالمنوفية على ذمة تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير قيمة التعويضات النهائية إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي بناحية بابل - مركز تلا بمحافظة المنوفية تحقق نفعاً لأهالي المحافظة - الأمر الذي يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة لقطعة الأرض المشار إليها والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية  
لواء / محمود شعراوى

صادرات التموين  
تماسك مركز مدينة نو

الروضه المحلية ببابل ٢٥٣٣٩٠

كر وعف يوضح موقع مسطة العالمية لصرف العملة بنهاية  
بابل والقاهرة السابعة للـ- مركز نو- موئمه

متر	متر	متر
متر	متر	متر
لتر	لتر	لتر

طربيه بابل < نو طربى

شمعه صور بايد اخون

طربى عاصمه

تحرى



٩٠٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢

صاعة موقع مسطة العالمية  
صرف العملة بنهاية بابل دلو  
السابعة للـ- مركز نو  
هي قبطة فداء  
هذه كشف الخير ونظرة المفهوم  
سديروت نسامة التوفيق  
والذرة فالجنة

أوصي  
زراقة  
باصور  
أصال



برخص

الحمد لله رب العالمين

برخصه رضا


اللينة

ـ جـ











الجريدة الرسمية

